الأمم المتحدة
A/C.3/66/L.31/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
11 November 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون
اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الأرجنتين، البرازيل، بنما، جنوب أفريقيا، شيلي، غواتيمالا، كوت ديفوار، نيجيريا، الهند: مشروع قرار منقح

حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يعزز بعضها البعض وما تختص به جميعا من طابع عالمي وغير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك تطوير العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، وتحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع،

وإذ تعترف بأنّ السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي أركان منظومة الأمم المتحدة والأسس اللازمة لتحقيق الأمن والرفاه الجماعي، وإذ تسلم بأن التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان مسائل مترابطة يعزز بعضها البعض،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1] وإعلان وبرنامج عمل فيينا[2]، وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[3]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[3]، وإلى غيرهما من صكوك حقوق الإنسان،

وتسليما منها بأن المثل المنشود للإنسان الحر المتمتع بالحرية المدنية والسياسية والآمن من الخوف والاحتياج لا يمكن، بحسب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أن يتحقق إلا بتهيئة الظروف التي تتيح لكل إنسان التمتع بحقوقه المدنية والسياسية وحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تشير إلى أن إعلان وبرنامج عمل فيينا أعاد تأكيد الحق في التنمية على النحو المنصوص عليه في إعلان الحق في التنمية[4]، بوصفه حقا عالميا غير قابل للتصرف وجزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية وبوصف الإنسان يمثل الموضوع المحوري للتنمية، وإذ تسلم بأنه لا يجوز التذرع بانعدام التنمية لتبرير النيل من حقوق الإنسان المعترف بها دوليا، وذلك على الرغم من أن التنمية تيسر التمتع بجميع حقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى أن مجلس حقوق الإنسان ينبغي أن يسترشد في عمله بمبادئ العالمية والموضوعية والحياد وعدم الانتقائية، وبالحوار والتعاون الدوليين البناءين، وذلك بغية النهوض بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،

وإذ تسلم بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لكفالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يعزز بعضها البعض وما تختص به جميعا من طابع عالمي وغير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك، ولضمان المعاملة المتساوية والعادلة لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع الاعتراف في الوقت نفسه بأهمية الدور الذي يؤديه في هذا الصدد تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان؛

١ - **تؤكد من جديد** أنّ جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة يعزز بعضا البعض، وأن جميع حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) A/CONF.157/24 (الجزء الأول)، الفصل الثالث.

(٣) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٤) القرار ١٢٨/٤١، المرفق.

والاقتصادية والاجتماعية والثقافية يجب أن تعامل بصورة عادلة وعلى قدم المساواة وبنفس القدر من التأكيد؛

٢ - **تشير** في هذا الصدد إلى أهمية ضمان البعد العالمي والموضوعي وغير الانتقائي للنظر في مسائل حقوق الإنسان؛

٣ - **تشدد** على أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية هي أمور مترابطة يعزز بعضها البعض؛

٤ - **تعترف** بأن الحكم الرشيد وسيادة القانون على المستويين الوطني والدولي أساسيان لتحقيق النمو المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع؛

٥ - **تشدد** على أن وجود الفقر المدقع على نطاق واسع يعرقل التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان، وتؤكد من جديد أنه لا بد للدول أن تتخذ خطوات لإزالة ما يعترض سبيل التنمية من عقبات ناجمة عن عدم إعمال الحقوق المدنية والسياسية، وكذا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٦ - **تشجع** الدول على أن تراعي جميع حقوق الإنسان التي يعزز بعضها البعض وما تختص به من طابع عالمي وغير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك لدى إدماج مسألة تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها في السياسات الوطنية ذات الصلة ولدى النهوض بالتعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، وتشير في الوقت نفسه إلى أن مسؤولية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تقع في المقام الأول على عاتق الدول؛

٧ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى مراعاة جميع حقوق الإنسان التي يعزز بعضها البعض وما تختص به من طابع عالمي وغير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك لدى تعميم مراعاة حقوق الإنسان في أنشطتها، وذلك بغية الإسهام في التمتع الكامل بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفي احترامها الشامل والتقيد بها؛

٨ - **تسلم** بإسهام جميع الجهات المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني، إسهاما إيجابيا في تعزيز جميع حقوق الإنسان التي يعزز بعضها البعض وما تختص به من طابع عالمي وغير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك، وتشجع على مواصلة بذل الجهود في هذا المجال بحسب ما يناسب أنشطتها؛

٩ - **تشجع** مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وسائر المكلفين بولايات إلى مواصلة تعزيز

جهودهم من أجل أن تراعى، لدى تنفيذهم للولايات المنوطة بهم، ما تختص به جميع حقوق الإنسان التي يعزز بعضها البعض من طابع عالمي وغير قابل للتجزئة ومترابط ومتشابك؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.